

الى السيد كاتب الدولة لدى وزير الإدماج الاقتصادي والمقاولة الصغرى والشغل والكفاءات، المكلف بالشغل المحترم

تحت اشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع : سؤال كتابي

عقود التأمين الصحي لفائدة أجراء القطاع الخاص

السلام عليكم و رحمة الله وبركاته، و بعد.

تلتزم بعض المقاولات الخاصة بإبرام عقود تأمين صحي لفائدة أجراءها، غير أن هذه العقود غالباً ما تتضمن سقفاً محدوداً لتغطية الأمراض المزمنة، لا يتجاوز في بعض الحالات 50.000 درهم سنوياً. هذا السقف الهزيل جداً يطرح إشكالات اجتماعية وصحية خطيرة، إذ يضطر عدد من المرضى، ومن بينهم مرضى السرطان، إلى التوقف عن العلاج بعد شهرين أو ثلاثة أشهر من بداية العلاج، نظراً لارتفاع تكاليف الأدوية وعدم قدرتهم على تحمل باقي المصاريف.

لذا أسألكم السيد كاتب الدولة المحترم:

- ما هي التدابير التي تعتزم وزارتك اتخاذها من أجل إلزام شركات التأمين الخاصة برفع سقف التغطية الخاصة بالأمراض المزمنة بما يتناسب مع التكلفة الحقيقية للعلاج؟

- هل سيتم وضع آلية مراقبة لاحترام المشغلين لواجب إخبار أجراءهم بمضمون عقود التأمين وبحدود التغطية الصحية المقررة؟

- ما هي الإجراءات التي اتخذت من أجل دمج المرضى غير القادرين على استكمال علاجهم في منظومة التأمين الإجباري الأساسي عن المرض لتفادي الانقطاع عن العلاج؟

وتفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام

الامضاء

لطيفة الشريف